mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم قتل الاسير اذا اسلم ولكن شك في صدق اسلامه الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

ما حكم قتل الاسير اذا اسلم ولم نريد العلامات المريبة في يعني خرائن قوية على قياس عن الاسير اذا اسلم ولكنه لم يحسن اسلامه بحيث انه يعني لوحظوا عليه محاولة الهروب - 00:00:06

الصحيفة للقضية انه للقائد ان يقتل من باب التخلص من شر وامره الى الله في الاخرة اذ يقتل في الدنيا تخلصا من شره ودفعا لضرره ولكن لا نحكم عليه بانه مثلا كافر - 00:00:45

طبعا في خصم خصوصا للمنافقين لكن يصعب الحكم عليه للنفاق الاعتقادي للمخرج عن ملة لكن يبقى النفق العملي النفاق نوعان في اعتقاده عملك لا مخرج عن الله وفي نفاق عملي لا يخرج عن الله يحدث كذا خان - 00:01:04

اردت بهذه فقط الردعة المرجية الامور العملية ما تخلي العملية كما يزعم ذاك الجهمية في هذا العصر من المتلاعبين بالشريعة السلاطين وغيرهم من يقول النفاق آآ او الكفر عملي كفر دون كفر اما كفر عملي مثل كفر اكبر الا بالاعتقاد لو سجل الصنم القاذورات - 00:01:21

او طاف على القبور لا يكتل باعتقاد وهذا قول الجامل بن صفوان والجاعد بن مناف فهنيئا لهؤلاء هؤلاء الاسلاف نسأل الله السلامة والعافية الحين اذا رأى القائد او ولي الامر قتل هؤلاء من باب دفع الظرر - 00:01:42

وهذا السائق شرعا ولا سيما جاءت قرينة مؤكدة لهذا الامر. وذلك انه يحاول الهروب وبعد لم يسلم الا منذ لحظات ها العلاقة بين البعد عن شره ونحو ذلك لكن في وسائل اخرى يمكن عملها قبل قتله. والتخلص منه قلت لك اذا قتل ناس هي التي احكام الدنيا. في الاخرة فامره الى الله جل وعلا. يعني حين معاملة - 00:01:58

يمكن متى تخيره نحن نخيره نريد هؤلاء وهؤلاء اذا قال مثلا اريد الكفار وهو قد اسلم اذا نقتل مرتدا سبقتني ولا سيما لوحظ كما في اسئلة الاخوة الكثيرة من هذا القبيل انه اذا هرب تبرر المسلمون بهروبه حيث ان عرف المعلومات - 00:02:26

واطلع على مواطن الضعف في المسلمين واطلع على الكتائب وجماعات الكتائب كيف يخططون كيف يدرسون فما ضرر واظح جدا الحين يقتل من باب دفع الظرر نعم تفضل اي نعم اي ما صنع هذا شيئا - 00:02:47

لا شك ان اسامة اخطأ وخطأه النبي صلى الله عليه وسلم عن قلبه ماذا عرفنا الرجل علامة او امارة توجب قتله هل يحرم قتله لا شك فيه لكن هذا الرجل ظاهرت انه علامة - 00:03:05

اه توجب الربا فيه ونحن يترتب عليها ضرر عظيم الضرر الواضح نعم - 00:03:17